

Distr. LIMITED الجمعية العامة

A/HRC/2/L.21 3 October 2006

ARABIC

Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان الدورة الثانية البند ٢ من حدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ و المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

الاتحاد الروسي: مشروع مقرر

المعاصرة عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

إن مجلس حقوق الإنسان، إذ يشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٠٠٥، المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ١٠٠٥، وإلى قرار الجمعية العامة ١٤٣/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، يقرر أن يكرر طلب اللجنة بأن يواصل المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب التفكير ملياً في المسائل الواردة في القرارين المذكورين بشأن عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من التعصب، وأن يقدم توصيات مناسبة في تقريره إلى المجلس في دورته الرابعة (آذار/مارس - نيسان/أبريل ٢٠٠٧)، وأن يلتمس ويضع في اعتباره في هذا الصدد آراء الحكومات والمنظمات غير الحكومية.

_ _ _ _ _